مخاطر الحفر غير الشَّرعيّ على مواقع التُّراث الثَّقافيّ

Illicit digging in cultural heritage sites

ريهام زكي*

reham.zaky.arch@gmail.com

ملخص:

دائمًا ما يقع التراثُ الثقافيُ ضحيةَ الأزمات سواء الطبيعية أم البشرية، فحماية التراث وحفظه قد لا تكون ذات الأولوية للدِّول والمجتمعات وقت الأزمات. ويزداد الضرر في حالة الأزمات التي تستغرق وقتًا طويلًا – مثل النِّزاع المسلح وعدم إحكام القبضة الأمنيَّة على المواقع الأثريَّة. وهنا يصبح الضررُ أكبر، وعلى المدى الطويل، كما قد يصعب رصدُه وتوثيقه وبالتالي معالجة آثاره. ويتنوع هذا الضررُ الواقعُ على المواقع الأثريَّة، مثل: التعديات على حرم المنطقة الأثريَّة سواء بالحفر للتنقيب غير الشَّرعيّ عن الآثار، أم بالزراعة أم بالبناء أم بالتحجير أم حتى بالتدمير عن طريق انتزاع العناصر المعمارية أو الزخرفية من الموقع.

تلقي هذه الورقة البحثيَّة الضوءَ على ظاهرة الحفر غير الشَّرعيّ، الأسباب والدوافع، ومدى خطورتها على المواقع الأثريَّة من خلال دراسة وتتبع بعض الحالات كنموذج، بالإضافة إلى تسليط الضوء على الجهود الدَّوليَّة المبذولة لاسترداد بعض القطع المسروقة من المواقع الأثريَّة نتاج أعمال الحفر غير

* باحثة دكتوراه – كلية الدراسات الأفريقية العليا – جامعة القاهرة

الشَّرعيّ، في ضوء اتفاقية اليونسكو الخاصة بالتدابير اللازمة لحظر تداول ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطريقة غير مشروعة (باريس 1970).

الكلمات المفتاحية: الحفر غير الشَّرعيّ– آليَّات الاسترداد – اتفاقية اليونسكو 1970 – تجارة الممتلكات الثقافيَّة.

Abstract:

Cultural heritage is victimized by natural and human crises as it could not be a first priority for governments during crisis. As a result, cultural heritage faces increasing damages, especially during the long period crises like armed conflicts and lake of security in the archaeological sites. On the long term, it is hard to monitor, document and restore the damages. Damages on archaeological sites could be: encroachments by illicit digging for antiquities, agriculture, modern buildings, quarrying or even sabotage and removing architectural elements from archaeological site.

This paper discusses illicit digging, its motivations and consequences on archaeological sites through some case studies as an example, in addition to highlight international efforts to repatriate some stolen objects from archaeological sites as a result of illicit digging according to UNESCO Convention on the Means of Prohibiting and Preventing the Illicit Import, Export and Transfer of Ownership of Cultural Property (Paris 1970).

Keywords: Illicit digging – cultural heritage repatriation – UNESCO 1970 – Cultural Heritage trade.

أهداف البحث:

يهدف البحثُ إلى إلقاء الضَّوء على الآثار السلبيَّة للحفر غير الشَّرعيّ في مواقع التُّراث الثَّقافيّ، مع تتبع أسباب هذه الظاهرة، وكيفية رصدها في مواقع التُّراث الثَّقافيّ –لا سيما المواقع الأثريَّة– مع تقييم آثارها السَّلبية على المدى القريب والبعيد، لا سيما على الجانبين الاجتماعي والاقتصادي.

أهمية البحث:

نظرًا لتعرض الكثير من مواقع التُّراث الثَّقافيّ للعديد من الظواهر السلبية – ومنها الحفر غير الشَّرعيّ وارتباطه بتجارة الممتلكات الثَّقافيّة وتهريبها – فيلقي البحث الضوء على الحفر غير الشَّرعيّ من خلال تحليل الظاهرة، وأسبابها، وتتبعها من خلال بعض النماذج، والدِّراسات السَّابقة التي تناولتها.

إشكالية البحث:

يناقش البحث خطورة الحفر غير الشَّرعيّ على مواقع التُّراث الثَّقافيّ، وما مظاهر هذه الخطورة؟ وآثارها، وكيفية رصدها؟

مقدمة: التُّراث الثَّقافيّ وقت الأزمات

دائمًا ما يقع التُّراث الثَّقافيّ ضحية الأزمات سواء الطبيعية مثل الزلازل والبراكين والتسونامي أو الكوارث البشريَّة مثل الحروب والنِّزاعات المسلحة، فحمايةُ وحفظ التُّراث قد لا تكون ذات الأولويَّة للدول والمجتمعات وقت الأزمات. ويزداد الضرر في حالة الأزمات التي تستغرق وقتًا طويلًا – مثل الأزمات

السياسية وعدم إحكام القبضة الأمنية على المواقع الأثريَّة. وهنا يصبح الضرر أكبر، وعلى المدى الطويل، كما قد يصعب رصده وتوثيقه وبالتالي معالجة آثاره[1].

ويتنوع هذا الضرر الواقع على المواقع الأثريَّة، مثل: التعديات على حرم المنطقة الأثريَّة سواء بالحفر للتنقيب غير الشَّرعيّ عن الآثار، أم بالزراعة أم بالبناء أم بالتحجير[2] أم حتى بالتدمير عن طريق انتزاع العناصر المعمارية أو الزخرفية من الموقع. وفي وقت الأزمات يكون من الصعب السيطرة على المواقع الأثريَّة وحمايتها من هذه التعديات، كما –في بعض الأوقات– لا يمكن ملاحظة أو تتبع هذا الضرر إلا بعد فترة وبعد حدوث الضرر بالفعل. وهنا تظهر أهمية رفع الوعي الثَّقافيّ والأثري للمجتمع المحلي بجميع فئاته للمحافظة على التُّراث الثَّقافيّ للأجيال القادمة خاصة حينما توجد مواقع التُّراث الثَّقافيّ في وسط ومحيط المدن والقرى السكانية المحلية؛ حيث يكون هناك اتصالًا مباشرًا بين الأثر والبشر. وقد أظهرت السنوات الأخيرة مدى ما يتعرض له التُّراث الثَّقافيّ من أخطار جسيمة، وأضرار قد لا يمكن إصلاحها أو حتى التخفيف منها.

الحفر غير الشَّرعيّ: الظاهرة وأصلها

يعتبر الحفر خلسة غير الشَّرعيّ من أهم التهديدات التي تواجه مواقع التُّراث الثَّقافيّ، وأخطرها. وهى ظاهرة معروفة منذ العصور القديمة؛ حيث كان ولا يزال البحث والتنقيب عن الكنوز القديمة حلمًا يراود الكثيرين من أجل تحقيق الربح المادي السهل السريع. ولعل أقدم الأمثلة هي سرقات المقابر المصرية القديمة

خلال عصر الانتقال الثالث في عصر الملك رمسيس التاسع؛ حيث تذكر لنا "بردية أبوت" (*Abbott Papyrus*)[3] المعروفة أيضًا باسم "بردية سرقات المقابر" قيام لصوص المقابر بسرقة محتوياتها. استمرت هذه الظاهرة خلال العصور اللاحقة ولعل مثل هذه السرقات تبرر لنا عدم العثور على الجزء الأكبر من كنوز فراعنة مصر العظام.

كما تذكر المصادر القديمة قيام عدد من الملوك والحكام خلال العصور الإسلامية أمثال الخليفة العباسي المأمون الذي حاول دخول الهرم الأكبر (المدخل المستخدم حاليًا لدخول الهرم الأكبر هو الذي أقامه الخليفة المأمون)، كذلك أحمد بن طولون الذي حالفه الحظ في العثور على عدد كبير من ذهب الفراعنة، وقام بصهره وإعادة صبه لسك دينار الشهير، المعروف باسم "الدينار الأحمدي". فقد ظهر في عصره ما يسمى بـ"المطالب" ويقصد به البحث في مقابر الفراعنة عن مقتنياتهم الذهبية، وعثر في تلك الفترة على كميات كبيرة من المشغولات الذهبية. وحسب بعض الروايات التاريخية فإن ابن طولون اهتم بتجويد دنانيره استجابة لتحدي كتابة هيروغليفية عثر عليها في كنز قديم وكان صاحبها ملك يباهي نظراءه بجودة ذهبه[4]. ولعل كنوز الملك الصغير توت عنخ أمون (أحد ملوك الأسرة الثامنة عشر) تعد دليلًا على مدى غنى المقابر الملكية المصرية بالكنوز الذهبية، فإذا كانت كل هذه الكنوز لهذا الملك صغير السن، فكيف سيكون الحال مع أحد الفراعنة العظام مثل تحتمس الثالث أو رمسيس الثاني؟

ولم يقتصر الأمر على استغلال ذهب الفراعنة في العصور الإسلامية، بل استمر واشتدت وطأته مع قدوم الأوربيين إلى مصر؛ حيث الحملة الفرنسية (1798- 1801)، واهتمامهم بالآثار المصرية التي أثارت شغفهم، وازداد هذا الشغف مع فك رموز الكتابة المصرية القديمة على يد الفرنسي شامبليون. وتوالت أعمال التنقيب الأوربية في مصر ليس فقط للتنقيب عن الذهب، ولكن كان يتم ملء الصناديق بالآثار المصرية سواء القطع الحجرية كأجزاء معمارية من المقابر أو المعابد المصرية، أو اللقى الأثريَّة المنقولة وهو ما يظهر من خلال المجموعات الأثريَّة المصرية الموزَّعة داخل المتاحف العالمية الكبرى كمتحف اللوفر والمتحف البريطاني[5]. وكانت تجارة الآثار نشاطًا مزدهرًا خلال القرن التاسع عشر[6]، ومن أشهر العائلات المصرية التي عملت في الحفر والتنقيب وبيع وتجارة الآثار هي عائلة عبد الرسول بالقرنة[7]. ونتيجة لذلك أصدرت الحكومة المصرية بعض القوانين المحلية التي تنظِّم هذه التجارة، وذلك حتى صدور قانون حماية الآثار رقم 117 لسنة 1983 الذي قام بتجريم الاتجار في الآثار[8]. ومن أهم المؤلفات التي تسجل نهب الآثار المصرية هو: "نهب آثار وادي النيل" الذي كتبه بريان فاجان، والذي يسجل فيه مثل هذه الأعمال[9]. هذا بالإضافة إلى ما تزخر به المتاحف العالمية من الآثار المصرية المتنوعة، والتي لا شك أثَّرت على المواقع الأثريَّة المصرية سلبيًا، فلم يكن خروج كل هذا الكم الهائل من القطع الأثريَّة المصرية عن طريق حفائر علمية منظمة.

ولعل تعريف مصطلح الحفائر العلميَّة يحتاج هنا لإيضاح، فالحفائر هي عملية الكشف المنظم للطبقات الأثريَّة "*Stratigraphic Sequence*"،

ومعيار التنظيم هنا هو التسجيل والتوثيق للطبقات الأثريَّة بشكل دقيق[10]. فالحفائر العلمية لا تهدف إلى العثور على اللقى الأثريَّة في حد ذاته بل لفهم حياة الإنسان القديم، ودور هذه اللقى في حياته، ووظيفتها، وأهميتها، بل وتطورها عبر الزمن، وغيرها، وهو ما يمكن تسميته "بالسياق الأثري *Context*"[11]. ولعل هذا التعريف يبرز خطورة الحفر غير الشَّرعيّ الذي يقوم بتدمير الطبقات الأثريَّة، وانتزاع اللقى من سياقها الأصلي. على سبيل المثال: كثيرًا ما يتم العثور على أوانٍ فخارية في الكثير من المواقع الأثريَّة، لكن في أي سياق؟ ديني (مثل الأواني النذرية)، أو جنائزي (كقرابين لروح المتوفى) أم دنيوي (لاستخدامها في الحياة اليومية)؟

الأسباب والدوافع:

لم تقتصر ظاهرة الحفر على الحضارة المصرية دون غيرها، فجميع الحضارات القديمة قد تعرضت –ولا تزال تتعرض– للنهب والتخريب. وفي هذا السياق يطلق على الدول أصحاب التُّراث الثَّقافيّ المنهوب (دول المصدر أو *Source Countries*) وهي عادة مناطق ذات ماضٍ عريق، لكنها تواجه مشكلات في الحاضر مثل: ضعف الاقتصاد، انخفاض مستوى المعيشة أو تتعرض لأزمات مثل النِّزاع المسلَّح[12]. بينما وعلى الطرف المقابل بالمعادلة توجد الدول الغنية التي يؤول إليها هذا التُّراث بطريقة غير مشروعة، ويطلق عليها (دول السوق أو *Market Countries*). وما بين الطرفين، يوجد العديد من المساهمين في هذه العملية وهم الحفارون (*Diggers أو Looters*)،

والوسطاء (*Dealers*) حتى تصل القطع الأثريَّة المنهوبة إلى التاجر (*Trader*) وهو عادة يكون من خارج دولة المصدر، وداخل دولة السوق وهناك يتم بيع القطع الأثريَّة، بل وتداولها أكثر من مرة. ويكون الغرض من إعادة التداول هو صعوبة تتبع القطعة الأثريَّة وربطها بالمصدر الأصلي. بل وأحيانًا يتم "اختلاق" معلومات وأوراق غير حقيقية عن مجموعة خاصة "وهمية" يتم نسب القطع الأثريَّة إليها كما حدث في القضية الشهيرة الخاصة بتاجر الآثار الأمريكي "فريدريك شولتز" الذي قام بالاشتراك مع البريطاني "جان باري توكلي" باختلاق مجموعة خاصة وهمية أسموها "مجموعة توماس ألكوك *Thomas Alcock Collection*" وتم الادعاء بأنها ترجع للعشرينيات من القرن الماضي. وقد تمت إدانتهما في المحاكم البريطانية والأمريكية. وقضى "توكلي" ثلاث سنوات في السجن، وتمت إدانة "شولتز" عام 2002 وإجباره على إرجاع القطع الأثريَّة إلى مصر بصفتها قطعًا مسروقة[13].

ونظرًا لانتشار ظاهرة الحفر غير الشَّرعيّ في العديد من الدول، فإنَّه يوجد عدد من التقارير التي قامت بدراسة هذه الظاهرة –ضمن الظواهر السلبية الأخرى التي تقوم بها المجتمعات المحليَّة تجاه المواقع الأثريَّة– تناول بعضها عرض ورصد المشكلة في العديد من المواقع الأثريَّة، كما حاول البعض تفسير هذه الظاهرة ومعرفة أسبابها لحل المشكلة من جذورها. ومن هذه التقارير، ما قام به بعضُ الباحثين من جامعة بنسلفانيا من رصد لحالات الحفر غير الشَّرعيّ في المواقع الأثريَّة، وتهريب القطع الأثريَّة في مصر خلال الأحداث التي أعقبت 25 يناير 2011 بالإضافة إلى الاعتداءات وأحداث السرقات التي شهدتها بعض

المتاحف ومخازن الآثار المصرية مثل المتحف المصري في التحرير (28 يناير 2011)، متحف ملوي بمحافظة المنيا (أغسطس 2013)، متحف الفن الإسلامي بباب الخلق بوسط القاهرة (25 يناير 2015). وقد اعتمد هذا التقرير على الأخبار المنشورة في هذا الخصوص في وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي كوسيلة لتوثيق هذه الأحداث خاصة أنها تحتوي على صور توثّق حالة الاعتداء[14].

ولا يقتصر الحفر غير الشَّرعيّ على المنطقة العربية، أو حتى في وقت الأزمات فقط. فهناك العديد من الدول تعاني من هذه الظاهرة مثل دولة مالي الواقعة في غرب إفريقيا. ولعل أهم هذه الدراسات، ما قام به (تيربا توجولا *Tereba Togola*[15])، وكان وزيرًا للفنون والثقافة في مالي. وقد قام في عام 2002 بتحديد أهم الأسباب التي تؤدي إلى قيام المجتمع المحلي بالحفر غير الشَّرعيّ. ويمكن تلخيص نتائج دراسة (توجولا) عن الوضع في مالي كالآتي: بوجود ما يسمى بـ *(Subsistence Digger* أو *Subsistence Looter)* ويقصد بهذا المصطلح قيام الشخص بالحفر بشكل غير شرعي بحثًا عن اللقى الأثريَّة، وذلك لكسب قوت يومه، وذلك تمييزًا عن *(Commercial Digger* أو *Grave Robbers)* الذي يقوم بالنهب والحفر غير الشرعي لتحقيق مكاسب مادية. والأمر الخطير أنَّه يوجد في مالي ما يزيد عن 13% من الأسر المحلية تعتمد على دخلها من خلال الحفر غير الشَّرعيّ لكسب قوت يومها، مما أدى إلى حدوث تدمير ونهب للكثير من المواقع الأثريَّة في مالي[16].

أما عن أسباب ودوافع الحفر غير الشَّرعيّ التي ذكرها (توجولا)، فيمكن تلخيصها كالآتي:

- أسباب اقتصادية *Economic Insecurity*: عدم الاستقرار الاقتصادي مع قلة الموارد الاقتصادية، وانخفاض مستوى المعيشة، خاصة مع ازدياد الجفاف، وتحول المنطقة إلى التصحر.
- الكوارث الطبيعية والبشرية: وأهمها النزاع المسلح الذي يؤدي إلى ضعف القبضة الأمنية على المواقع الأثريَّة.
- أسباب اجتماعية: مثل قلة التعليم، انخفاض مستوى الوعي الثَّقافيّ والأثري، بالإضافة إلى الفساد الحكومي وعدم تطبيق القانون[17].
- الجدير بالذكر أن دولة مالي تشتهر بثقافة النوق *Nok* التي تمثل النقلة الحضارية بين العصور الحجرية إلى العصر الحديدي. وقد تم رصد الحفر غير الشَّرعيّ في بعض المواقع منذ الأربعينات مثل موقع *Jenne Jeno* – الذي يقع في دلتا نهر النيجر بوسط مالي. كما تم رصد بعض عمليات النهب والسرقة في جنوب غرب مالي؛ حيث تشتهر ببعض القطع التي ترجع للعصور الوسطى *Medieval Bankoni Artefacts*، كذلك في منطقة ميما *Mema* (وهي تؤرِّخ للعصر الحديدي) الواقعة شمالي مالي؛ حيث شهدت السبعينيات ارتفاعًا كبيرًا في معدَّل الحفر غير الشَّرعيّ، الذي أصبح على نطاق واسع حيث يشير (هاردي *Hardy*) إلى أن النَّهب في المواقع الأثريَّة في مالي يتراوح ما بين 45% في بعض المواقع، 75% بل ويصل أحيانًا إلى

80 – 90%، بل ولم تسلم حتى المواقع المسجلة في قائمة اليونسكو للتراث العالمي UNESCO World Heritage Sites من الحفر والنهب[18]. ولا يمكن القول إن هذا النمط من السرقة موجود في المنطقة العربية، فنهب التُّراث الثَّقافيّ –في الغالب– يكون مرتبطًا بغياب الأمن، ولتحقيق أحلام الثراء السريع، وبهذا يكون –حسب تصنيف توجولا– من النوع الثاني وهو: (*Commercial Digger* أو *Grave Robbers*). ولعل أهمية تلك الدِّراسات أنَّها تشير لمدى الدور الذي يلعبه الوعي الأثري والثَّقافيّ لدى المجتمعات المحلية عن قيمة التُّراث الثَّقافيّ بشكل عام والأثري بشكل خاص.

الآثار السلبيَّة للحفر غير الشَّرعيّ، وتهريب الممتلكات الثَّقافيّة:

يمكن تلخيص أهم الآثار السلبية للحفر غير الشرعي وتهريب الممتلكات الثَّقافيّة إلى:

1. الجانب الآثري:

يعتبر الحفر غير الشَّرعيّ تدميرًا للطبقات الأثريَّة بشكل عشوائي لأجل الحصول على القطع الأثريَّة للاتجار بها، ويكون الناتج هو مجموعة من القطع فقدت جزءًا من قيمتها الأثريَّة والتاريخية نظرًا لانتزاعها من السياق الأثري الأصلي، فلن يتم تفسير الموقع الأثري وفهمه نظرًا لتدمير الطبقات الأثريَّة، وهو تدمير لا يمكن إصلاحه. أي أن الموقع قد تدمر للأبد[19]. وفقدان السياق الأثري،

هو أحد الأسباب التي قد تدفع البعض بمطالبة الدول من أصحاب التُّراث الثَّقافيّ (دول المصدر) ببيع بعض القطع الأثريَّة في مزاد علني، وذلك بعد ضبطها نتيجة خروجها بطريقة غير شرعية. فهذه القطع –رغم كونها أثرية أصلية ولها قيمة تاريخية فنية– لكنها تفقد جزءًا من هذه القيم بانتزاعها من سياقها الأثري الأصلي[20]، فأصبحت –في نظرهم– سلعة تجارية لها قيمتها الاقتصادية بفضل عامل الندرة، ووسيلة جيدة لحفظ المال.

وعلى الجانب الآخر من المعادلة، فإن هذه القطع "المنتزعة" من سياقها الأصلي دون معلومات عن مصدرها، تصل إلى المجموعات الخاصة في "دول السوق"، وهناك قد يتم تفسيرها حسب الأهواء الشخصية. ففي الآونة الأخيرة، أصبحنا نسمع عن العثور على تابوت أو خاتم ينتمي للحضارة المصرية القديمة في مناطق خارج مصر دون أي ذكر معلومات كافية عن السياق الأثري لهذه القطع، في أي موقع عثر عليها؟ مستوطنة بشرية أم جبانة لدفن الأموات؟ وما تأريخ هذا الموقع؟ وهل هذه القطعة تنتمي لفترة استيطان الموقع الأولية أم في فترة تالية لاحقة؟ وما علاقة القطعة بالموقع ككل؟ وغيرها من الأسئلة التي يمكن الإجابة عنها عن طريق تسجيل وتوثيق العثور على هذه القطعة من باطن الأرض بالأساليب العلمية المتعارف عليها.

2. الجانب الاجتماعي والاقتصادي:

لا تقتصر الآثار السلبية للحفر غير الشَّرعيّ وتهريب القطع الأثريَّة على الجانب الأثري –الذي قد يرى البعض أنه يهم المتخصصين أكثر من غيرهم–

لكن أيضًا توجد جوانب اجتماعية واقتصادية خطيرة فالممتلكات الثَّقافيّة –في نظر سوق الآثار– هي سلعة تزداد قيمتها حسب عوامل كثيرة (أهمها عامل الندرة وكون القطعة فريدة من نوعها). ولعل أهم عوامل استمرار تجارة الممتلكات الثَّقافيّة هو وجود مَن يرغب في الحصول عليها وبأي ثمن وهم (جامعو التحف) في دول السوق، وفي هذا السياق يجب ذكر الدراسة القيمة التي أجراها د/كولن رينفرو *Colin Renfrew* الرئيس الأسبق لمعهد ماكدونالد للأبحاث التابع لجامعة كامبريدج حيث يذكر أن الجناة الحقيقيون هم جامعو التحف (*Collectors*)؛ بسبب شغفهم المتواصل للحصول على القطع الأثريَّة وشرائها كوسيلة لحفظ المال، نظرًا لقيمتها الأثريَّة والتاريخية التي لا تتأثر بالتقلبات الاقتصادية كأي "سلعة" أخرى. وأن المجتمعات المحلية تقوم بتلبية "احتياجات السوق" نظرًا للظروف الاقتصادية الصعبة التي تمر بها مجتمعات دول المصدر *Source Countries* نتيجة للعقبات الاقتصادية أو النزاع المسلح. ويذكر في دراسته أن الحفارين في تلك المجتمعات الفقيرة عادة ما يحصلون على أقل من 2% أو حتى 1% من السعر النهائي للقطعة الأثريَّة، بينما يحصل الوسيط والتاجر على 98% من قيمتها، بل أنهم أحيانًا يقومون بتأجير عمال المناجم أو المهاجرين الفقراء لحصولهم على أجور ضئيلة هي قوت يومهم بالكاد. وعلى المدى الطويل، فبعد تدمير الموقع الأثري تخسر هذه الدول أي فرص مستقبلية لإدارة الموقع وفتحه للسياحة؛ لذا فإن سوق الآثار تساعد على زيادة الفجوة بين الفقراء (دول المصدر) والأغنياء (دول السوق). (انظر شكل رقم 1).

رصد الحفر غير الشَّرعيّ في مواقع التُّراث الثَّقافيّ:

من المنطقي زيادة معدل الحفر غير الشَّرعيّ خلال وقت الأزمات نظرًا لغياب أو قلة الوجود الأمني، خاصة في أوقات الأزمات السياسية أو الحروب؛ حيث يصبح تأمين المواقع الأثريَّة أمرًا صعبًا. وقد تم رصد العديد من التعديات –سواء الحفر أو غيره– على المواقع الأثريَّة في العديد من دول المنطقة. وتتم عملية الرصد إما من خلال التصوير الفوتوغرافي أو من خلال الخرائط الجوية عن طريق الوسائل التكنولوجية. والأمر الخطير بخصوص الحفر غير الشَّرعيّ هو تدمير الطبقات الأثريَّة في المواقع التي لم يتم حفرها من قبل، مما يؤدي إلى تدمير الطبقات الأثريَّة دون رجعة، وانتزاع القطع من سياقها الأثري الأصلي. يوجد العديد من التقنيات والوسائل التكنولوجية الحديثة لرصد آثار الحفر غير الشرعي في مواقع التُّراث الثَّقافيّ على سبيل المثال: التصوير الجوي للمواقع الأثريَّة من خلال الأقمار الصناعية وتقنية الاستشعار عن بعد[21]. وقد تم استغلال هذه التقنية في رصد أعمال الحفر غير الشَّرعيّ في العديد من المواقع الأثريَّة في مصر. بيد أن الخطر الأكبر يتمثل في خروج القطع الأثريَّة من باطن الأرض، وتدمير الطبقات الأثريَّة وتسلسلها مما يؤدي إلى عدم فهم طبيعة الموقع وتفسيره. فعند خروج القطع الأثريَّة دون إجراء حفائر علمية وتوثيق وتسجيل الطبقات وتتابعها، وتسجيل السياق الأثري للقطع وقت الاكتشاف، تفقد القطع الأثريَّة جزءًا هامًا من قيمتها الأثريَّة والتاريخية.

من باطن الأرض إلى صالات المزادات:

تتنوع الأنماط المختلفة لنهب المواقع الأثريَّة ما بين جمع اللقى الأثريَّة الموجودة على سطح الموقع الأثري، أو انتزاع العناصر الزخرفية والقطع الأثريَّة أو عمليات الحفر الممنهج التي تتم بمعدات الحفر الحديثة. تصل هذه القطع الأثريَّة إلى صالات المزادات العالمية التي كثيرًا ما تعلن قيامها بالتحري الدقيق عن مصدر هذه القطع الأثريَّة، وأنها خرجت من موطنها الأصلي بشكل مشروع. ولعل إلمام هذه الصالات بالقوانين المحلية لدول المصدر، بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية المعنية باسترداد التُّراث الثَّقافيّ المنهوب هو مفتاح هذه العملية. وتعتبر اتفاقية اليونسكو الموقَّعة في باريس الخاصة بالتدابير اللازمة لحظر تداول ونقل ملكية الممتلكات الثَّقافيّة بطريقة غير مشروعة عام 1970 هي الإطار القانوني الرئيسي لعملية الاسترداد – رغم كونها اتفاقية استرشادية وليست ملزمة بالمقارنة مثلًا باتفاقية اليونسكو الموقَّعة عام 1972 الخاصة بمواقع التُّراث الطبيعي والثَّقافيّ– حيث تبرهن العديد من القضايا إلمام هذه الصالات بتفاصيل القوانين المحلية والاتفاقيات الدولية بل وبعض الثغرات بها[22].

وفيما يخص اتفاقية اليونسكو الخاصة بالتدابير اللازمة لحظر تداول ونقل ملكية الممتلكات الثَّقافيّة بطريقة غير مشروعة (باريس 1970)، فإن أهم ثغراتها هي أنها ليست بأثر رجعي، بمعنى أن بنود الاتفاقية لا تسري على القطع التي خرجت من دولة المصدر قبل عام 1970. ويقوم البعض باستغلال هذه النقطة؛ حيث الادعاء بخروج القطع الأثريَّة قبل هذا التاريخ، كما تلقي الاتفاقية

بالمسئولية على كاهل دولة المصدر لإثبات عدم شرعية خروج هذه القطع – وليس العكس أي مسئولية الحائز إثبات شرعية حصوله عليها، كما تعتبر اتفاقية اليونسكو 1970 اتفاقية استرشادية وليست ملزمة بمعنى أنه في حالة تعارض نص الاتفاقية مع القانون المحلي للدولة (غالبًا يكون هذا التعارض في صالح دولة السوق، على حساب دولة المصدر) فإن السيادة تكون للقانون المحلي. ويوجد العديد من الأمثلة على ما سبق، سواء ما يتعلق بالآثار المصرية أو من الحضارات الأخرى، على سبيل المثال القضية التي سبق ذكرها الخاصة بفريدريك شولتز وجان باري توكلي. وفي السنوات الأخيرة كان هناك إحدى القضايا المشابهة في المحاكم البريطانية عام 2013 تخص مواطنًا إنجليزيًّا وهو موظف سابق لدى هيئة الإذاعة البريطانية يدعى (نيل كينجسبيري *Neil Kingsbury*) الذي قام بعرض مجموعة من القطع الأثريَّة التي تنتمي للحضارة المصرية القديمة في صالتي مزادات كريستيز، وبونهامز الشهيرتين في لندن. قام "نيل" بالادعاء أنه حصل على تلك القطع بالوراثة من عمه الذي زار مصر في الأربعينيات من القرن العشرين[23]. وقد تم كشف زيف ادعائه نظرًا لأن إحدى القطع الأثريَّة التي قام بعرضها للبيع هي في الحقيقة مكتشفة عام 2000 من خلال البعثة الألمانية العاملة في المعبد الجنائزي للملك أمنحتب الثالث بالأقصر.

تكمن أهمية هذه القضية في عدة نقاط:

- رغم أن القضية هي قضية تهريب في المقام الأول؛ حيث تهريب القطع الأثريَّة وخروجها بشكل غير شرعي خارج دولة المصدر[24]، بيد أنها دليل قاطع على عدم صحة ادعاء صالات المزادات بأنها تتحرى الدقة في شرعية حصول حائز القطع، بل أن كتالوج صالة مزادات كريستيز (مايو 2013) الذي قام بعرض 6 قطع أثرية لصالح (نيل كينجسبيري) اكتفى بوصف معلومات الحائز بأنها:

'Property of a gentleman' and 'Private collection, UK, acquired Egypt 1940s; thence by descent'

دون أية تفاصيل أخرى.

- تشير هذه القضية إلى أهمية تسجيل وتوثيق القطع الأثريَّة ناتج أعمال الحفائر بشكل دقيق، مهما صغر حجمها. فقد ثبت كذب الادعاء عن طريق قطعة صغيرة من الجرانيت الأحمر ناتج أعمال حفائر البعثة الألمانية بمعبد أمنحتب الثالث. ولولا تسجيل هذه القطعة لم يكن اكتشاف زيف ادعاء الحائز.

- يعكس ادعاء الحائز بحصوله على القطع الأثريَّة في الأربعينيات درايتَه بالقوانين المحلية لدولة المصدر صاحبة التُّراث (في هذه الحالة مصر التي قامت بتجريم الاتجار في الآثار منذ عام 1983)، والاتفاقيات

الدولية المعنية (اتفاقية اليونسكو 1970)؛ حيث اختياره لتاريخ يسبق صدور القانون وتوقيع الاتفاقية.

ومن الأخبار المتداولة حديثًا فيما يخصُّ تهريب القطع الأثريَّة وجهود دول المصدر في استرداد تراثها المنهوب: ما أعلنته السلطات الليبية عن قرب استرداد مجموعة من القطع ذات الطابع اليوناني تم تهريبها من ليبيا وتحديدًا من مدينة الشحات (قوريني) إلى إسبانيا. وقد تم تأكيد أثرية تلك القطع وتأريخها بالفترة من القرن السادس إلى القرن الرابع قبل الميلاد؛ حيث كانت قوريني مستعمرة إغريقية، ونظرًا للقيمة الأثريَّة والتاريخية الاستثنائية فهي مسجلة ضمن قائمة اليونسكو لمواقع التُّراث الثَّقافيّ العالمي[25].

النتائج:

من خلال ما سبق، يمكن استخلاص التالي:

- يعتبر الحفر غير الشَّرعيّ من أهم الأخطار التي تهدد مواقع التُّراث الثَّقافيّ، في وقت الأزمات من الجانب الأثري، الاقتصادي والاجتماعي.
- توجد أسباب عديدة لظاهرة الحفر غير الشَّرعيّ، أهمها: قلة الوعي الأثري في المجتمعات المحلية، واستغلال عدم الوعي بالقيمة التاريخية للقطع الأثريَّة في تهريبها للدول الغنية (دول السوق)، وبيعها في صالات المزادات؛ لذا لا يمكن إلقاء عبء المسئولية على المجتمعات المحلية

فقط، وإنَّما تلعب (دول السوق) دورًا بارزًا في استمرار عمليات الحفر غير الشَّرعيّ والتهريب.

- يمكن توثيق بعض الآثار السلبية لظاهرة الحفر غير الشَّرعيّ في مواقع التُّراث الثَّقافيّ من خلال الوسائل العلمية الحديثة مثل التصوير الجوي، والاستشعار عن بعد.

- تلعب الاتفاقيات الدولية دورًا كبيرًا في عملية استرداد التُّراث الثَّقافيّ المنهوب. وتعتبر اتفاقية اليونسكو 1970 هي الإطار الرئيسي لعملية الاسترداد، ومن خلالها تم استرداد العديد من القطع الأثريَّة المسروقة.

- رغم أهمية اتفاقية اليونسكو 1970، بيد أنه يوجد بها بعض القصور مثل: كونها اتفاقية استرشادية وليست ملزمة للدول الأعضاء، وأنها ليست ذات أثر رجعي (أي لا تسري على القطع التي خرجت من موطنها الأصلي قبل عام 1970).

ملحق الصور

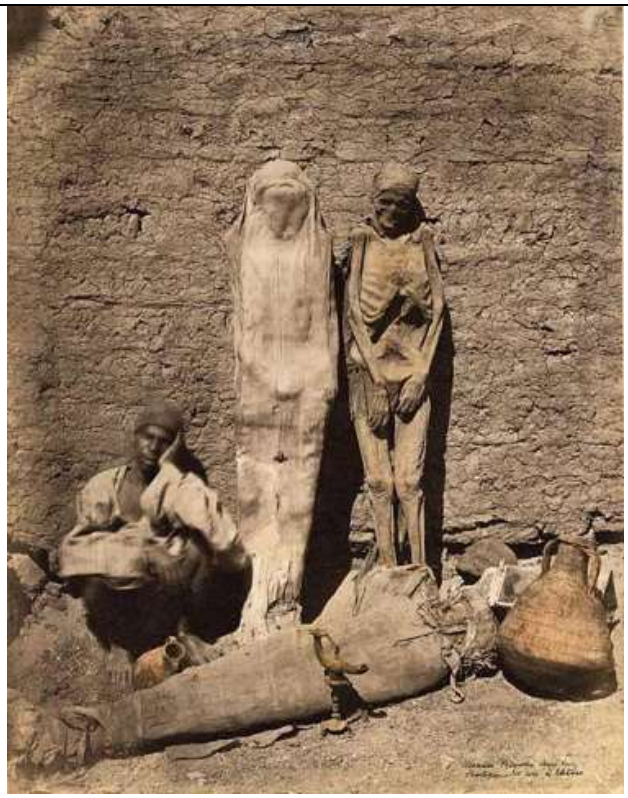

صورة رقم 1: صورة مؤرخة لعام 1870 لبائع المومياوات في صعيد مصر، التقطها المصور الفرنسي *Félix Bonfils*

المصدر: https://www.pinterest.com/pin/513903007470442015/

Accessed: 15th March 2018

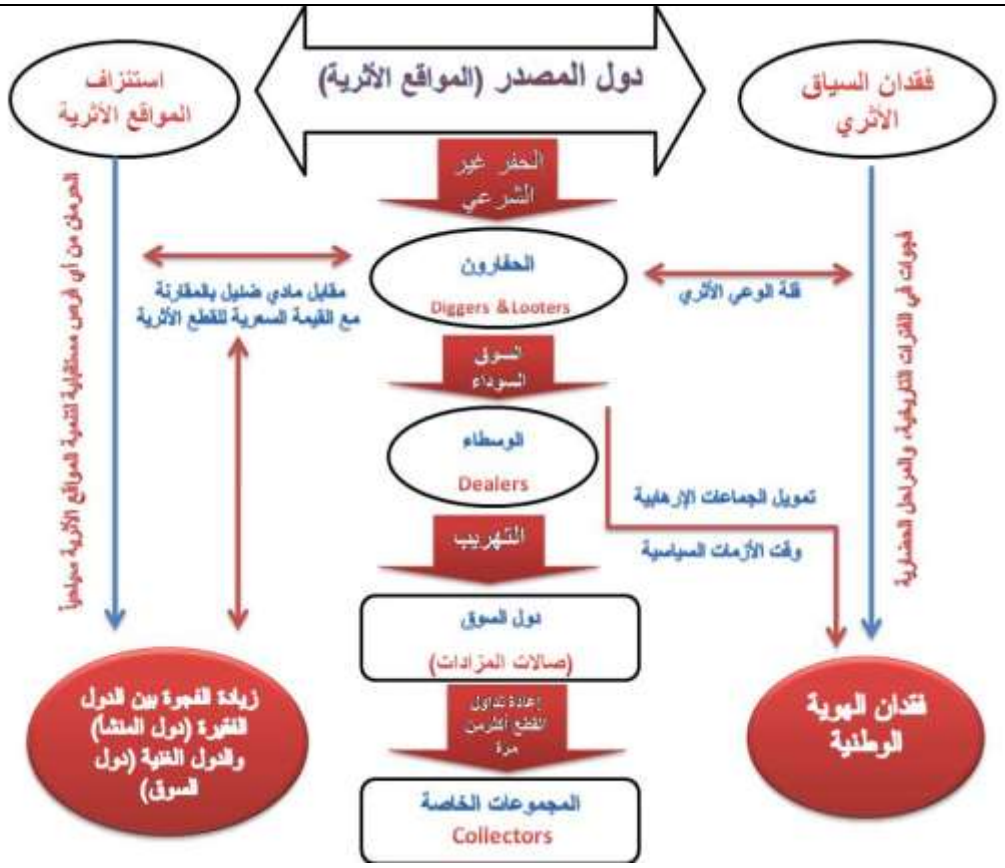

شكل رقم (1):

يمثل مراحل تداول القطع الأثريَّة من باطن الأرض إلى صالات المزادات ومدى خطورة الحفر غير الشَّرعيّ على مواقع التُّراث الثَّقافيّ

بواسطة: الباحثة

الهوامش

[1] Ikram, S. et al.(2013). Threats to cultural heritage. *ARCE Bulletin* 202. pp. 33- 47

[2] Holmes, D. L.(1992). Archaeological Cultural Resources and Modern Land-use Activities: Some Observations Made during a Recent Survey in the Badari Region, Egypt. *Journal of the American Research Center in Egypt* 29. pp. 67-80

[3] بردية أبوت محفوظة في المتحف البريطاني تحت رقم EA10221,1، انظر:

https://www.britishmuseum.org/research/collection_online/collection_object_details.aspx?objectId=117400&partId=1 (accessed: 27 Jan. 2022)

[4] أحمد الصاوي: الدينار الأحمدي فخر الدولة الطولونية، الاتحاد، 13 سبتمبر 2007

www.alittihad.ae/details.php?id=137101&y=2007&article=full.
(accessed: 27th Jan. 2022)

وأيضاً: المقريزي، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي: كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأمصار (الجزء الثالث) – الذخائر 51، القاهرة.

[5] خلال حملته على مصر عام 1798، اصطحب نابليون 167 عالماً من مختلف التخصصات العلمية كلجنة علمية مصاحبة للحملة العسكرية، وأوكل إلى العالم الفيزيائي "لويس برتوليه" اختيارهم (انظر:بريان م. فاجان (2003) نهب آثار وادي النيل ودور لصوص المقابر، ص 48–49. ورغم فشل الحملة العسكرية بيد أن الجانب العلمي قد حقق نجاحًا؛ حيث استمر عمل اللجنة العلمية لمدة 3 سنوات أسفرت عن الموسوعة الأشهر "وصف مصر" التي تتكون من 23 جزءًا، وصدرت بعد نهاية الحملة بثماني سنوات ما بين أعوام 1809–1813 (بريان م. فاجان (2003)، المرجع السابق، ص52). ومن ضمن مهام البعثة ما اقترحه عالم التعدين "ديوتيه جارتي دولوميكو" بالقيام بـ"اختيار وحفظ ونقل الآثار المصرية القديمة وتأمين وصولها إلى فرنسا سالمة" (بريان م. فاجان (2003)، المرجع السابق، ص 50). وبعد عودة الحملة إلى فرنسا، كُلف "دينون" بإنشاء متحف اللوفر، فخصص به أول جناح للآثار المصرية يضم ما نقله أعضاء البعثة العلمية، وظل يمده بالآثار المصرية حتى نهاية حكم نابيلون. (انظر، وللمزيد: بريان م. فاجان (2003)، المرجع السابق، ص 52). استمر هذا النهج خلال عصر "محمد علي باشا" وخلفائه والذي قام بإهداء العديد من الآثار المصرية للدول الأوربية لعل أشهرها إحدى مسلات الإسكندرية

والتي نقلت إلى لندن وتعرف هناك باسم "مسلة كليوباترا أو *Cleopatra Needle*" (بريان م. فاجان (2003)، المرجع السابق، ص55).

[6] انظر صورة رقم 1 تمثل بائع المومياوات في صعيد مصر عام 1870، التقطها المصور الفرنسي Félix Bonfil.

[7] تعتبر عائلة عبد الرسول من أشهر العائلات التي عملت في البحث والتنقيب عن كنوز الفراعنة وبيعها خلال القرن التاسع عشر. وفي عام 1870 عثر أحد أفراد عائلة عبد الرسول على مقبرة رقم TT320 بالبر الغربي في طيبة، المعروفة باسم (خبيئة الدير البحري) والتي كانت تضم مومياوات لعدة ملوك وأميرات من الأسرات السابعة عشرة وحتى الأسرة الحادية والعشرين. وقد تكتمت أفراد العائلة على خبر الاكتشاف، وقاموا ببيع محتوياتها شيئًا فشيئًا إلى المتاحف الأوروبية، وهو ما استرعى انتباه السلطات المصرية ومصلحة الآثار. وقد تم اكتشاف أمر هذه العائلة بعد الاختلاف فيما بينهم، وقامت مصلحة الآثار المصرية تحت إشراف العالم الألماني "إميل بروجش" عام 1881 بنقل محتويات المقبرة للمتحف المصري.

[8] قامت الحكومة المصرية بإصدار عدة قوانين منظِّمة لأعمال الحفائر والتنقيب عن الآثار والاتجار فيها، وأقدم هذه القوانين قانون رقم 14 لسنة 1912 (وكان يعرف أيضًا بقانون حماية الآثار)، ثم قانون رقم 215 لسنة 1951، حتى صدور قانون حماية الآثار رقم 117 لسنة 1983 والمعدل بالقانون رقم 3 لسنة 2010. ويمكن الإطلاع وتحميل نصوص القوانين المصرية المعنية بالآثار والتراث الثقافي عبر الرابط التالي:

http://www.unesco.org/culture/natlaws / (accessed: 15th March 2018)

[9] بريان م. فاجان: نهب آثار وادي النيل ودور لصوص المقابر، ترجمة أحمد زهير أمين، مكتبة الأسرة، القاهرة 2003

[10] Archaeological site manual. Museum of London. (1994). Museum of London Archaeology Service. Third Edition.p.7. https://achill-fieldschool.com/wp-content/uploads/2016/01/molasmanual942.pdf (Accessed in: 27 Jan. 2022).

[11] [11] Archaeological site manual. Museum of London. (1994). Museum of London Archaeology Service. Third Edition. Pp. 7-8.

[12] شهد العديد من الدول تدميرصا لمواقع التراث الثقافي وقت الحروب والنزاعات المسلحة رغم إصدار (اتفاقية لاهاي) لحماية مواقع التراث الثقافي وقت النزاع المسلح، وتم توقيعها عام 1954. يمكن الاطلاع على نص الاتفاقية مترجمة باللغة العربية على موقع منظمة الإلكسو:

www.alecso.org/newsite/images/2016files/2017-05-23-15-00.pdf (accessed: 27th Jan. 2022)

[13] ب. غير شتنبليث: مبدأ ماكلين / شولتز (2009). "خطوة أخرى في مكافحة الاتجار بالتحف الأثرية، شهود على التاريخ: مجموعة من الوثائق والكتابات عن إعادة القطع الثقافية، تحرير: ليندل. ف. بروت، منشورات اليونسكو، باريس، صص 368-371.

وللمزيد عن وقائع القضية، وتفاصيل وحيثيات حكم المحكمة الأمريكية، انظر:

Watson, P. (2002). The investigation of Frederick Shultz 10 culture without context. 2002. p.21.

وانظر أيضاً:

Gerstenblith, P. (2002). United States Vs. Shultz 10 culture without context. p.27.

[14] Daniels, B. et al. (2014). Position Paper in Support of a Memorandum of Understanding with The Arab Republic of Egypt Under the Convention On Cultural Property Implementation Act". URL: http://savingantiquities.org/wp-content/uploads/2015/03/Prof.-Richard-Leventhal-Mr.-Brian-Daniels-Penn-Cultural-Heritage-Center-Egypt-MoU.pdf (accessed: 10th March 2018).

[15] ت . توجولا *Tereba Togola* (1948 – 2005) ، وقد كان يشغل منصب مدير التراث الثقافي بوزارة الثقافة في مالى، وقام بالعمل مع أستاذه *Michel Raimbault* في منطقة وسط النيجر ومنطقة ميما وعمل مسح أثري وتسجيل للعديد من المواقع. ومن أهم أعماله البحثية مشروع مسح أثاري لمدينة تمبكتو القديمة وما حولها بمشاركة كل من: *Roderick & Susan Macintosh* عام 1996، انظر:

Dedicated to the Memory of Tereba Togola 1948-2005. newsletter no. 58, winter 2005-06- spring 2006, *Mansa: Association des Études Mandé*. Pp. 1-4

[16] Togola, T. (2002). "The rape of Mali's only resource". In Brodie, N and Tubb, K W, (Eds.). Illicit antiquities: The theft of culture and the extinction of archaeology. London: Routledge. Pp. 250-256.

[17] Togola, T. (2002). p.252

[18] Hardy, S. (2012). Comment on the Proposal to Extend Agreement with Republic of Mali: Import Restrictions on Archaeological Material from the Paleolithic Era to Mid-Eighteenth Century. URL; https://conflictantiquities.files.wordpress.com/2012/04/hardy-2012-mali-illicit-antiquities-trade-1204031.pdf (accessed: 15th March 2018)

[19] Brodie, N. (2008). Law\ Illicit Antiquities. ARCH:00162. Elsevier.

[20] Anna Somers Cocks. (2015). Why Italy should sell the antiquities recovered by the police." The Art Newspaper. 15 March 2015. http://ec2-79-125-124-178.eu-west 1.compute.amazonaws.com/articles/Why-Italy-should-sell-the--antiquities-recovered-by-the-police/37159.(Accessed March 09 2018)

[21] Parcak, S. (2007). Satellite Remote Sensing Methods for Monitoring Archaeological Tells in the Middle East. *Journal of Field Archaeology* 32 (1). Pp. 65-81.

[22] انظر، وللمزيد: تاريخ تطور عمليات استرداد التراث الثقافي، شهود على التاريخ: مجموعة من الوثائق والكتابات عن إعادة القطع الثقافية، تحرير: ليندل. ف. بروت، منشورات اليونسكو، باريس، 2009، صص: 13-19

[23] Brodie, N. (2015). "Egyptian objects sold at Bonhams and Christie's London in 2013." *Egyptian objects sold at Bonhams and Christie's London in 2013. Trafficking Culture*. Published on: 6 Nov. 2015. www.traffickingculture.org/encyclopedia/case-studies/egyptian-objects-sold-at-bonhams-and-christies-london-in-2013/ (accessed 10\3\2018)

[24] قامت جمهورية مصر العربية بتجريم الاتجار في الآثار من خلال قانون حماية الآثار رقم 117 لعام 1983 المعدل بقانون رقم 3 لعام 2010.

[25] http://www.xinhuanet.com/english/2018-03/14/c_137037066.htm?platform=hootsuite (accessed: 16th March 2018)

قائمة المراجع: (العربية والمعربة)

- المقريزي، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي: كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأمصار (الجزء الثالث)، الذخائر 51، القاهرة.
- بريان م. فاجان (2003) نهب آثار وادي النيل ودور لصوص المقابر، ترجمة أحمد زهير أمين، مكتبة الأسرة.
- ب. غير شتنبليث (2009). مبدأ ماكلين / شولتز: خطوة أخرى في مكافحة الاتجار بالتحف الأثريَّة، شهود على التاريخ: مجموعة من الوثائق والكتابات عن إعادة القطع الثَّقافيّة، تحرير: ليندل. ف. بروت، منشورات اليونسكو، باريس، صص 368–371.
- عدة مؤلفين (2009). تاريخ تطور عمليات استرداد التُّراث الثَّقافيّ، شهود على التاريخ: مجموعة من الوثائق والكتابات عن إعادة القطع الثَّقافيّة، تحرير: ليندل. ف. بروت، منشورات اليونسكو، باريس، صص 13–19

قائمة المراجع الأجنبية:

- Archaeological site manual. (1994). Museum of London, Archaeology Service. third edition.
- Brodie, N. (2008). Law\ Illicit Antiquities. ARCH:00162. Elsevier.
- Daniels, B. et al. (2014). position Paper In Support Of A Memorandum Of Understanding With The Arab Republic Of Egypt Under The Convention On Cultural Property Implementation Act".

- Gerstenblith, P. (2002). United States v. Shultz 10. culture without context.

- Hardy, S. (2012). Comment on the Proposal to Extend Agreement with Republic of Mali: Import Restrictions on Archaeological Material from the Paleolithic Era to Mid-Eighteenth Century.

- (2006). Dedicated to the Memory of Tereba Togola 1948-2005. *Mansa 58. Association des Études Mandé*. Pp. 1-4.
- Togola, T. (2002) "The rape of Mali's only resource". In Brodie, N and Tubb, K W, (Eds.). Illicit antiquities: The theft of culture and the extinction of archaeology. London: Routledge. Pp. 250-256.

- Parcak, S. (2007). Satellite Remote Sensing Methods for Monitoring Archaeological Tells in the Middle East. *Journal of Field Archaeology* 32 (1). Pp. 65-81.

- Watson, P. (2002). The investigation of Frederick Shultz 10. culture without context.

- **المراجع الإلكترونية:**

- https://www.britishmuseum.org/research/collection_online/collection_object_details.aspx?objectId=117400&partId=1 (accessed: 27 Jan. 2022)

- www.alittihad.ae/details.php?id=137101&y=2007&article=full. (accessed: 27 Jan. 2022)
- http://www.unesco.org/culture/natlaws / (accessed: 15th March 2018)

- www.alecso.org/newsite/images/2016files/2017-05-23-15-00.pdf (accessed: 15th March 2018)

- Cocks, A. S. "Why Italy should sell the antiquities recovered by the police." The Art Newspaper. March 15, 2015. http://ec2-79-125-124-178.eu-west 1.compute.amazonaws.com/articles/Why-Italy-should-sell-the--antiquities-recovered-by-the-police/37159.((accessed: 27 Jan. 2022)

- Brodie, N. “Egyptian objects sold at Bonhams and Christie's London in 2013.” *Egyptian objects sold at Bonhams and Christie's London in 2013 « Trafficking Culture*, 6 Nov. 2015, www.traffickingculture.org/encyclopedia/case-studies/egyptian-objects-sold-at-bonhams-and-christies-london-in-2013/ (accessed 10\3\2018)

- https://www.pinterest.com/pin/513903007470442015/ (accessed: 15th March 2018)

- http://www.xinhuanet.com/english/201803/14/c_137037066.htm?platform=hootsuite (accessed: 16th March 2018)